

## وسائل الشيعة

[ 14 ] عبد الله عليه السلام في قول الله عزوجل: (ومن قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا) (1) قال: هو واد في جهنم لو قتل الناس جميعا كان فيه، ولو قتل نفسا واحدة كان فيه. [ 35031 ] 11 - وبإسناده عن محمد بن سنان - فيما كتب إليه الرضا (عليه السلام) من جواب مسأله -: حرم الله قتل النفس لعله فساد الخلق في تحليله لو أحل وفنائهم وفساد التدبير. ورواه في (عيون الاخبار) وفي (العلل) كما يأتي (1) في آخر الكتاب. [ 35032 ] 12 - وفي (عقاب الاعمال) عن أبيه، عن الحميري، عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن أبان، عن أخبره، عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه سئل عن قتل نفسا متعمدا، قال: جزاؤه جهنم (1). [ 35033 ] 13 - وعن جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد بن عامر، عن عمه عبد الله بن عامر، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن امرأة عذبت في هرة ربطتها حتى ماتت عطشا. [ 35034 ] 14 - وبهذا الاسناد عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال (1): إن أعتى الناس على الله من قتل غير

(1) المائدة 5: 32. 11 - الفقيه 3: 369 /

1748. (1) يأتي في الفائدة الاولى من الخاتمة بالارقام 281 و 281 ويرمز [ أ ]. 12 - عقاب الاعمال: 326 / 1. (1) في المصدر: النار. 13 - عقاب الاعمال: 327 / 6. 14 - عقاب الاعمال: 327 / 7. (1) في المصدر زيادة: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله). (\*)